



قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم (317) لسنة 2024 ميلادية
باعتماد قرار وزير الإسكان والتعمير رقم (163) لسنة 2024م

رئيس مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011م، وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م ميلادي .
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020م .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس / 2021م ، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى قرار وزير الإسكان والتعمير رقم (163) لسنة 2024م ، بشأن منح الإذن بالتعاقد بطريق التكليف المباشر .
- وعلى كتاب وزير الإسكان والتعمير رقم (1170) المؤرخ في 16 / 07 / 2024م .

قـرـر

مادة (1)

يعتمد قرار وزير الإسكان والتعمير رقم (163) لسنة 2024م بشأن بمنح الإذن بالتعاقد بطريق التكليف المباشر المشار إليه ، على أن تستكمل الإجراءات وفقا للائحة العقود الإدارية .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


عبد الحميد محمد الدبيبة
رئيس مجلس الوزراء

